# الجمهوريــة الجزائريــة الديمقراطيــة الشعبيــة POPULAIRE ET DEMOCRATIQUE ALGERIENNE REPUBLIQUE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE
DE LA COMPTABILITE

وزارة المالية المديرية العامة للمحاسبة

DIRECTION DE LA REGLEMENTATION ET DE L'EXECUTION COMPTABLE DES BUDGETS

مديرية التنظيم والتنفيذ المحاسبي للميزانيات

# تعليمة رقم 11 المؤرخة في 19 ماي 2009

الموضوع: - التسيير المحاسبي لمدرسة التكوين التقني للصيد البحري و تربية المائيات بالغزوات.

- إنشاء حساب فرعي رقم 40 ضمن الحساب رقم 402 001 " الولايات و مؤسسات الولايات – المصالح المالية-".

المراجع: -المرسوم رقم 05-87 المؤرخ في 05 مارس 2005 يحدد تنظيم مدارس التكوين التقني للصيد البحري و تربية المائيات و سيرها.

-المرسوم رقم 90-17 المؤرخ في 11 جانفي 2009 المتضمن إنشاء مدرسة التكوين التقنى للصيد البحرى و تربية المائيات بالغزوات.

- القرار رقم 14 المؤرخ في 18 ماي 2009 المتضمن تعيين أمين خزينة ولاية تلمسان بصفته عون محاسب لدى مدرسة التكوين التقني للصيد البحري و تربية المائيات بالغزوات.

# 1 – أحكام عامة

حدد المرسوم رقم 05-87 المؤرخ في 05 مارس 2005 المشار إليه في المرجع، تنظيم مدارس التكوين التقني للصيد البحري و تربية المائيات و سيرها؛

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 09-17 المؤرخ في 11 جانفي 2009 المشار إليه في المرجع، تم إنشاء مدرسة التكوين التقني للصيد البحري و تربية المائيات بالغزوات.

مدرسة التكوين التقني للصيد البحري و تربية المائيات مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالى.

بموجب القرار رقم 14 المؤرخ في 18 ماي 2009، تم تعيين أمين خزينة ولاية تلمسان بصفته عون محاسب لدى مدرسة التكوين التقنى للصيد البحرى و تربية المائيات بالغزوات.

تهدف هذه التعليمة إلى تحدد كيفيات التطبيق المحاسبي للنصوص المذكورة أعلاه.

.../...

# 2 - أحكام محاسبية

بغرض تمكين التقييد المحاسبي للعمليات المالية لمدارس التكوين التقني للصيد البحري و تربية المائيات، ينشأ ضمن مدونة حسابات الخزينة، ضمن الحساب رقم 402 001 "الولايات و مؤسسات الولايات – المصالح المالية-"، حساب فرعي رقم 40 تحت عنوان " مدارس التكوين التقني للصيد البحرى و تربية المائيات ".

ينقسم هذا الحساب الفرعي إلى قسمين:

- 401 : السنة المالية الجارية،

- 403 : عمليات خارج الميزانية.

يسجل الحساب الفرعى رقم 40 :

#### في باب الإيرادات:

- إيرادات التجهيز و التسيير التي تخصيصها الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات أو الهيئات العمومية؛
  - عائدات الخدمات التي تقدمها المدرسة؛
    - الهبات و الوصايا .

#### في باب النفقات:

- نفقات التسيير ؟
- نفقات التجهيز ؟
- كل النفقات اللازمة لإنجاز أهداف المدرسة.

تنجز العماليات التي تم تحميلها في الحساب الفرعي رقم 40 المذكور أعلاه؛ طبقا لأحكام القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية (المعدل و المتمم).

أرجو منكم الحرص على تطبيق أحكام هذه التعليمة.

مدير التنظيم و التنفيذ المحاسبي للميزانيات. الإمضاء: السيد خ. لخضاري

# المرسل إليهم:

- للتنفيذ:
- أمين خرينة ولاية تلمسان
- الوكالة المحاسبية المركزية للخزينة

### <u> للإعلام :</u>

- مجلس المحاسبة
- المفتشية العامة للمالية
- مفتشية المصالح المحاسبية
- وزارة الصيد البحري و الموارد الصيدية
- مديرية التحديث و ضبط مقاييس المحاسبة
  - المديريات الجهوية للخزينة
    - الخزينة المركزية
    - الخزينة الرئيسية
    - -خزائن الولايات
- المدرسة التكوين التقنى للصيد البحري و تربية المائيات بالغزوات.